

The Relation between Metaverse and Cryptocurrency: METACOIN is a New Comer “Prospective Study

Alaa Chahin^{1*}, Issa Manassra²

Type: Full Article. Received: 17th Jun. 2025, Accepted: 29th Jul. 2025, Published: 1st Aug. 2026,
DOI: <https://doi.org/10.35552/anujrle.2.2.2578>

Abstract: Objectives: This study addresses the signs of the materialization of human societies. Since it assists judges or arbitrators in solving future disputes that may arise regarding encrypted digital virtual money in the Metaverse. It also helps lawyers and legal, economic, or technical researchers to understand the complex relationship between a set of modern legal, economic, and technical concepts in a simplified manner, thus preparing to face any case presented to them in this regard. **Methods:** The study adopted a perspective methodological approach that establishes a state of readiness to confront any issue that may arise in the future regarding the relationship between the Metaverse and the Metacoin, in addition to the analytical approach that aims to benefit from general rules and apply them to the specific cases that the research studies. **Results:** The failure to address the Metaverse with legal regulation represents a crisis that burdens judges, especially in light of the controversy point of views in Islamic law or the laws of Arab countries. **Conclusion:** Enactment of an international treaty that would result in the establishment of a virtual international body to monitor dealing with Metacoin in the Metaverse. As well as creating a virtual central bank, similar to traditional central banks, or at least an independent unit within national central banks to reduce the concerns of law enforcement authorities regarding the consequences of dealing with metacoin.

Keywords: Metaverse, Metacoin, Avatar, Transactions, Rules.

علاقة الميتافيرس بالنقود الافتراضية الرقمية المشفرة: الميتاكوين وافد جديد قادم: دراسة استشرافية

آلاء شاهين^{1*}، وعيسى مناصرة²

تاريخ التسليم: (2025/6/17)، تاريخ القبول: (2025/7/29)، تاريخ النشر: (2026/8/1)

المخلص: الأهداف: تعالج هذه الدراسة بؤادر لا مادية المجتمعات البشرية، إذ تهدف لمساعدة القاضي أو المحكم بالتصدي للنزاعات المستقبلية التي قد تنثور بصدد التعامل بالنقود الافتراضية الرقمية المشفرة (الميتاكوين) في الميتافيرس، كما تساعد المحامي والباحث القانوني أو الاقتصادي أو التقني في استيعاب العلاقة المترابطة بين جملة من المفاهيم القانونية الاقتصادية التقنية الحديثة. **المنهجية:** اعتمدت الدراسة أسلوب منهجي استشرافي يؤسس حالة من الاستعداد لمواجهة أي قضية تنثور مستقبلاً بصدد العلاقة بين الميتافيرس والميتاكوين إلى جانب المنهج التحليلي الذي يرمي إلى الاستفادة من الأحكام العامة وتطبيقها على الحالات الخاصة التي يتناولها البحث. **النتائج:** إن غياب التنظيم القانوني يمثل أزمة ترهق القاضي عند إنزال حكم القانون على إشكالية استخدام النقود الافتراضية الرقمية المشفرة (الميتاكوين) في الميتافيرس، لاسيما بظل حالة الجدل حول مشروعية التعامل بها خارج الميتافيرس سواء بالشرعية الإسلامية أم في قوانين الدول العربية التي تأرجحت بين الصمت والحظر والإباحة ضمن قيود ومحددات معينة، **التوصيات:** هناك حاجة إلى سن معاهدة دولية يتمخض عنها إنشاء جهة دولية افتراضية لمراقبة التعامل بالميتاكوين في الميتافيرس وذلك عبر إحداث بنك مركزي افتراضي كفكرة مماثلة للبنوك المركزية التقليدية، أو على الأقل تخصيص وحدة رقابية مستقلة داخل البنوك المركزية الوطنية للعبء بهذه المهمة بما يقلل من مخاوف سلطات إنفاذ القانون حول مآلات التعامل بها.

الكلمات المفتاحية: ميتافيرس، ميتاكوين، آفاتار، معاملات، أحكام.

1 Al-Sham Private University, International Relations and Diplomacy faculty, Damascus, Syria.

2 Law faculty, Al-Qudes University, Al-Qudes, Palestine.

* Corresponding author: alaa_chahin.foir@aspu.edu.sy

1 كلية العلاقات الدولية والدبلوماسية، جامعة الشام الخاصة، دمشق، سورية.

2 كلية الحقوق، جامعة القدس، القدس، فلسطين.

* الباحث المراسل: alaa_chahin.foir@aspu.edu.sy

– أهمية الدراسة من الناحية النظرية: تظهر أهمية هذه الدراسة بكونها أنموذج لمعالجة بؤادر لا مادية المجتمعات البشرية من خلال دراسة الميتافيرس من جهة والنقود الافتراضية الرقمية المشفرة من جهة أخرى، وذلك في محاولة لإيجاد قاسم مشترك بين هذين الموضوعين يتجلى بوضع اللبنة الأولى لدراسات قانونية تقنية اجتماعية قادمة حول (الميتاكوين) وهي وسيلة الدفع المستخدمة في الميتافيرس باعتبارها واد جديد قادم إلى الساحة القانونية والقضائية عاجلاً أم آجلاً.

– أهمية الدراسة من الناحية العملية: تعتبر هذه الدراسة من طبيعة استشرافية وتكمن أهميتها العملية بمساعدة القاضي أو المحكم بالتصدي للنزاعات المستقبلية التي قد تثور بصدد التعامل بالنقود الافتراضية الرقمية المشفرة في الميتافيرس، كما تساعد المحامي والباحث القانوني أو الاقتصادي أو التقني في استيعاب العلاقة المترابطة بين جملة من المفاهيم القانونية الاقتصادية التقنية الحديثة بأسلوب مبسط وبالتالي الاستعداد لمواجهة أي قضية تعرض عليه بهذا الصدد.

إشكالية الدراسة

تتجلى إشكالية البحث بالسؤال التالي: ما هو موقع الميتاكوين على خارطة العلاقة بين عالم الميتافيرس والنقود الافتراضية الرقمية المشفرة؟ وضمن هذه الإشكالية الرئيسية تنضوي عدة تساؤلات فرعية تتجلى بما يلي:

- ما المقصود بالميتاكوين وليدة العلاقة بين الميتافيرس والنقود الافتراضية الرقمية المشفرة؟
- كيف يتم إبرام الصفقات وإتمام عمليات الدفع بواسطة الميتاكوين استناداً لنظام البلوكتشين والعقود الذكية؟
- هل استخدام الميتاكوين كوسيلة دفع أمر جائز من وجه نظر الشريعة الإسلامية والقوانين الوطنية العربية؟
- هل يوجد نص خاص يحكم مسألة استخدام الميتاكوين في الميتافيرس؟ وبحال عدم وجوده هل تسعفا القواعد العامة بهذا الشأن؟ وبفرض سلمنا بجواز التعامل بالميتاكوين في الميتافيرس ما هي التزامات كل من مُصدرها ومُستخدمها؟

المنهجية والمخطط

اعتمدت الدراسة على المنهج الاستشرافي للتعرف على الأحكام القانونية والشرعية للمآلات التي يتوقع حصولها في سبيل الاستعداد لها، والمنهج التحليلي من خلال بحث مختلف التوجهات وما بنيت عليه من حجج في سبيل تطبيقها على ظواهر مشابهة، إضافة للمنهج التأصيلي عبر تحليل التطبيقات الخاصة ثم محاولة الوصول إلى قواعد عامة تحكمها، والمنهج

أعلن المدير التنفيذي لشركة Meta مارك زوكربيرغ عام 2021 أنه سيجعل الميتافيرس متاحاً قدر الإمكان لجميع الناس تمهيداً لتضمينه فكرة الاقتصاد الرقمي، إذ يسعى زوكربيرغ من خلال الميتافيرس إلى إنشاء عالم افتراضي يسد الفجوة بين العالمين الواقعي والرقمي، معتبراً أن عالم الإنترنت سيغدو مجرد فكرة ساذجة بالمقارنة مع عالم ما بعد الإنترنت "الميتافيرس" (www.asharq.com) حيث ستكون أمام اقتصاد يعمل بكامل طاقته بالأصول غير الملموسة تبادلاً وتداولاً، الأمر الذي يفتح المجال للحديث عن أهمية وجود نقود افتراضية رقمية مشفرة تستخدم بشكل خاص في الميتافيرس وهو ما اصطلح على تسميته بالميتاكوين Metacoin باعتبارها وسيلة للدفع وتسوية المعاملات والصفقات بين سكان هذا العالم الافتراضي (الأفاتار). وبطبيعة الحال سيواجه الميتافيرس الترحيب والترويج من البعض؛ كما سيواجه الانتقادات والتشكيك وحتى الرفض من البعض الآخر، وهذا يُحتم على الباحثين دراسة هذا الكون من مختلف الزوايا القانونية والتقنية والاقتصادية والاجتماعية، ومن هنا فقد تعرضت هذه الدراسة لمسألة الربط القانوني بين مفهومين من أكثر المفاهيم إشكاليةً بالعصر الحديث وهما النقود الافتراضية الرقمية المشفرة وعالم الميتافيرس لينتج عن هذه المعادلة واد جديد هو "نقود الميتا" التي تعتمد في تداولها وتبادلها على نظام البلوكتشين وهو بمثابة سجل مفتوح يستخدم لتوثيق الصفقات المختلفة وتتبعها في الفضاء الرقمي. إذ تولد هذه النقود بدورها جملة من الالتزامات على عاتق كل من الجهة المصدرة والمستخدم لها. ولعل افتقار منظومة الميتافيرس للحاضنة القانونية وعدم تبلور فكرتها في ذهن الكثير من رجال الفقه والقانون التقليديين انعكس بطبيعة الحال على الفصل في مسألة مشروعية التعامل بالنقود الافتراضية الرقمية المشفرة من عدمها ضمن العالم الافتراضي على وجه الخصوص، إذ تعددت الآراء والمواقف بين الشريعة الإسلامية وقوانين الدول العربية المتطورة والمتأخرة تكنولوجياً، مما قد يُدخل القاضي في دوامة تستدعي التدخل التشريعي والقضائي عاجلاً غير أجل لمواجهة مثل هذه المستجدات التكنولوجية، فإذا كانت الأحكام العامة بالحظر والتجريم تناسب العالم الحقيقي فإنها تغدو عديمة الجدوى في العالم الافتراضي، الأمر الذي يستلزم تكاتف الجهود العربية والدولية لتحقيق نوع من التوازن بالأحكام القانونية بين الدول ذات المستويات التكنولوجية المتفاوتة، بما يمهد لمرحلة انتقال الأجهزة الحكومية التقليدية مثل البنوك المركزية إلى العالم الافتراضي بحيث تتولى مهمة رقابة التعامل بالنقود الافتراضية الرقمية المشفرة في الميتافيرس وربما إصدارها أو الترخيص بإصدارها على الأقل.

وشرح التقنيات فائقة التطور التي يرتكن إليها بما فيها النقود الافتراضية الرقمية المشفرة.

مفهوم الميتافيرس وحاضنته القانونية

يتكون مصطلح ميتافيرس من مقطعين؛ الأول (Meta) ويعني ما وراء، والثاني (Verse) الذي يأتي اختصاراً لكلمة (Universe) بمعنى الكون، والكلمتان معاً تأتيان بمعنى العالم الماورائي الذي ينم عن العالم الافتراضي (Zhao, 2023)؛ وللميتافيرس مكونان أساسيان؛ مادي وغير مادي، أما الأول فيتجسد بوجود أدوات تسمح للمستخدمين بالتفاعل مثل نظارات وسماعات وسترات وقفازات الواقع الافتراضي المزودة بأجهزة استشعار تمكن المستخدم من عيش تجربة أشبه بالواقعية بما يتخللها من مؤثرات حسية (جدي، 2023)، في حين يتجلى المكون الثاني بالبيئة الرقمية القائمة على الجيل الثالث للإنترنت والذي يتيح للمستخدمين التفاعل بواسطة شبكة ديناميكية فائقة الحداثة تقوم على فكرة التنفيذ الذاتي للعقود على شبكة البلوكتشين واستخدام النقود الافتراضية الرقمية المشفرة باعتبارها أداة لتسوية الصفقات المالية في حاضنة لامركزية. ولعله من الصعوبة بمكان تعريف الميتافيرس فهو يصف كون ثلاثي الأبعاد حيث يمارس الناس نشاطاتهم الاجتماعية والاقتصادية والترفيهية على شكل أفاتار يجسد هويتهم الرقمية في العالم الافتراضي، ولا يوجد حتى لحظة كتابة هذا البحث تعريف عالمي موحد متفق عليه للميتافيرس، فهو نتاج خليط بين إنترنت الأشياء، والواقع المعزز، والواقع الافتراضي، والتجسيم ثلاثي الأبعاد، وصولاً إلى الذكاء الاصطناعي، لإنتاج ما يسمى بالواقع الممتد (Kasiyanto & Kelinv, 2022)، الذي يضم تفاعلات لا حدود لها بين المستخدمين تشبه تماماً تفاعلات العالم الحقيقي مما يجعل الميتافيرس العالم الافتراضي الرئيسي في هذا الكون (العلوي والتوازي، 2022).

إن تقنية الميتافيرس هي بالأصل ظاهرة فنية أكثر منها قانونية وما زالت لم تستقر على حالة معينة وهو ما انعكس على تأخر المواجهة القانونية لها في التشريعات الدولية والوطنية (حسن، 2023)، إذ لا يوجد حتى الآن قواعد قانونية أو أحكام شرعية واضحة تنظم شكل الحياة في هذا العالم الافتراضي وأمر كهذا من أخطر عيوب الميتافيرس (قرشم، 2024)، مما يستدعي سن قوانين جديدة للإحاطة بهذه المنظومة، أو على الأقل تعديل القائم منها بما يتناسب مع حداثة الطرح التكنولوجي، كمنح القاضي سلطة تقديرية لموازنة الأمور في القضايا ذات الصلة بالميتافيرس مع خضوعه بذلك لرقابة محكمة النقض، وهنا تظهر حاجة رجال الفقه والقانون إلى خبراء التقنية بمجال الميتافيرس للنجاح في درء تحايل التقنية على القانون (جدي، 2023)، وحتى ذاك الوقت لا مجال أمامنا سوى تطويع القواعد الحالية في حكم الميتافيرس وما

الوصفي الذي يدرس الأوضاع الراهنة للظاهرة القانونية بأسلوب موضوعي مقارن، واستخدم الأسلوب اللاتيني في تقسيم محاور الدراسة على النحو التالي:

- المبحث الأول: البنية التحتية القانونية والتقنية للمعاملات في الميتافيرس
- المطلب الأول: الحاضنة القانونية للميتافيرس والتكنولوجيا الرقمية التي يقوم عليها
- المطلب الثاني: البلوكتشين والعقود الذكية كجزء من منظومة الميتافيرس
- المبحث الثاني: مدى مشروعية التعامل بالميتاكوين والآثار المترتبة على ذلك في الميتافيرس
- المطلب الأول: موقف الشريعة الإسلامية والقوانين العربية من النقود الافتراضية الرقمية المشفرة (الميتاكوين)
- المطلب الثاني: الآثار القانونية لاستخدام النقود الافتراضية الرقمية المشفرة (الميتاكوين) في الميتافيرس
- خاتمة

المبحث الأول: البنية التحتية القانونية والتقنية للمعاملات في الميتافيرس

هناك تصور مفاده أن الميتافيرس قد يكون مجرد اكتشاف عابر، ولكن النظرة المتعمقة للواقع تؤكد أن الميتافيرس لن يكون مجرد طفرة تكنولوجية أو فقاعة إعلامية وإنما سيشكل انقلاباً في الحياة البشرية، ومن هنا كان لزاماً التعرف على مفهومه وما إذا كان خاضعاً للتنظيم القانوني أم لا، وأنواع التكنولوجيا التي يقوم عليها، فُيْلَ التعرض إلى نظام البلوكتشين وما يرتبط به من عقود ذكية كجزء من بنية الميتافيرس وتحليل علاقتهما بالنقود الافتراضية الرقمية المشفرة، وهذا ما سنتناوله بالمطلبين التاليين:

- المطلب الأول: الحاضنة القانونية للميتافيرس والتكنولوجيا الرقمية التي يقوم عليها
- المطلب الثاني: البلوكتشين والعقود الذكية كجزء من منظومة الميتافيرس
- المطلب الأول: الحاضنة القانونية للميتافيرس والتكنولوجيا الرقمية التي يقوم عليها

يجسد الميتافيرس مفهوم البيئة الرقمية المتكاملة حيث يمكن للمستخدمين القيام بجميع النشاطات التي يقومون بها في الحياة العادية باستخدام تقنيات الواقع المعزز والواقع الافتراضي وصولاً إلى الواقع الممتد وخوارزميات الذكاء الاصطناعي (Dizaji & Dizaji, 2023)، إلا أن هذه البيئة مازالت مفقورة للتنظيم القانوني، ومن هنا فقط كان لزاماً علينا الخوض في الميتافيرس كظاهرة تقنية من جهة وقانونية من جهة أخرى، وذلك من خلال تعريفه، والبحث عن القواعد التي تحكمه،

يرتبط به من ظواهر قانونية رغم صعوبة ذلك وربما استحالاته، فيالرغم من محاكاة العالم الافتراضي للعالم الحقيقي إلا أن الإشكاليات القانونية التي يثيرها الأخير لا وجود لها بالأول. وقد تنبته بعض الدول العربية لهذه المسألة إلا أنها لم تمتلك ربما القدرة أو الإحاطة الكافية لسن قانون يحكم الميتافيرس، وإنما اكتفت بوضع مبادئ أخلاقية تتناول بعض جوانب الحياة في الميتافيرس "ونؤكد على كلمة بعض" ولاسيما تلك المرتبطة بالذكاء الاصطناعي، بعبارة أخرى فإن هذه المبادئ وضعت لتكون وثيقة الصلة بالذكاء الاصطناعي أكثر من الميتافيرس بحد ذاته، ورغم عدم إلزامية هذه المبادئ وعدم إحاطتها بمنظومة الميتافيرس بشكل كامل، لا بل وتعرضها له بشكل عابر ضمن سياق الحديث عن الذكاء الاصطناعي، إلا أنها قد تشكل برأينا مقدمة ونواة للتدخل التشريعي في المرحلة القادمة، فعلى سبيل المثال ووفقاً للميثاق الوطني حول المبادئ الأخلاقية للذكاء الاصطناعي في الأردن الصادر عن وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة والمعتمد من قبل مجلس وزراء المملكة لعام 2022 فقد تم بناء تكنولوجيا الميتافيرس على أساسيات الطبيعة البشرية، باعتبارها بيئة افتراضية محاكية للبيئة الحقيقية، فهي منصة مفتوحة تم فيها دمج العالم الحقيقي والافتراضي، وضمان بيئة تفاعل افتراضية آمنة ومتوازنة مع البيئة الحقيقية بما لا يشكل تهديداً لأمنها واستقرارها، ووفقاً لهذا الميثاق يجب أن تراعي أنظمة الذكاء الاصطناعي الداعمة للبيئة الافتراضية (الميتافيرس) مجموعة من المبادئ والأخلاقيات الأساسية، لأن عدم الامتثال لهذه المبادئ والأخلاقيات يؤدي إلى تعويم المسؤولية في البيئة الافتراضية وضباب المسألة أو عدم تطبيقها بالشكل المطلوب، أضف لذلك فإن المسألة عن الأضرار والخسائر التي تنتج عن تطبيق تقنيات الذكاء الاصطناعي في الميتافيرس يجب ألا تُعزى للنظام التقني نفسه وإنما للأشخاص المعنيين به، وتتجلى هذه المبادئ والأخلاقيات في ما يلي:

1. مراعاة جميع المبادئ الأخلاقية المتبعة في العالم الحقيقي واحترام الملكيات المادية والفكرية وكل ما يتعلق بالحياة والبيئة والطبيعة.
2. تعزيز مفهوم العدالة وعدم الاحتكار في تقديم الخدمات والوصول لتكنولوجيا الميتافيرس.
3. استخدام البيئة الافتراضية بما يعود بالمنفعة على كافة فئات المجتمع وبما يشجع الأشخاص من ذوي الإعاقة والفئات المهمشة والأقل حظاً وتمكينهم من القيام بالأعمال التي لا يستطيعون القيام بها في البيئة الحقيقية نظراً لظروفهم القهرية.
4. مراعاة خلق التوازن ما بين البيئة الافتراضية والحقيقية بحيث لا ينتج عن استعمال البيئة الافتراضية أضرار صحية أو بدنية أو عقلية أو نفسية.

5. مراعاة المسؤولية والشفافية والنزاهة في البيئة الافتراضية والتركيز على وعي الأفراد المتفاعلين ومسؤوليتهم الأخلاقية عن الممارسات والأفعال التي يقومون بها في هذه البيئة نظراً لعدم وضوح المرجعية القانونية التي تحكمها بعد.
6. الإفصاح عن الصورة الرمزية التي تحركها الآلة والإنسان عند التعامل مع الميتافيرس أو إنتاج محتوى خاص بالميتافيرس.
7. أن يكون التحكم البشري هو السائد في بيئة الميتافيرس المنتجة.
8. منح مستخدمي تكنولوجيا الميتافيرس أو من ينوب عنهم حق التحكم في بياناتهم الشخصية.
9. منح البشر حق الانسحاب من بيئة الميتافيرس في أي وقت وأي مكان.
10. ضمان أمان الأطفال المستخدمين لتكنولوجيا الميتافيرس.

التكنولوجيات الرقمية التي يقوم عليها الميتافيرس

- لفهم طبيعة الميتافيرس لابد من معرفة أنواع التكنولوجيا الرقمية التي يعتمد عليها: (Mangada, 2022)
- الواقع الافتراضي:** أي البيئة الرقمية ثلاثية الأبعاد التي يتفاعل فيها البشر على شكل أفاتار وتتميز بما يلي:
- التفاعلية أي إمكانية الولوج للعالم الافتراضي من قبل عدد لا متناهي من المستخدمين وبفهم الوقت.
 - التجسيد إذ يتم في العالم الافتراضي محاكاة المستخدم في العالم الحقيقي عن طريق الأفاتار الذي ستنحدث عنه بالأسطر القادمة.
 - الاستمرارية بمعنى أن العالم الافتراضي موجود ومستمر وإن لم يستخدمه أحد.
 - سرمدية المحتوى وتظهر هذه الخاصية من خلال تخزين الوقائع والحفاظ عليها من الضياع.
- الواقع المعزز:** وهو تقنية لتوليد الصوت والصورة والكتابة عبر الحاسوب بشكل يدمج السياق الحقيقي مع نظيره الافتراضي (قرشم، 2024).

الواقع المدمج أو الواقع الممتد: وهو خليط بين الواقع المعزز والواقع الافتراضي المشار إليهما أنفاً بحيث تتفاعل الأشياء المادية والرقمية معاً في فضاء واحد مشترك بما يشكل نواة منظومة الميتافيرس (Akkus, 2022).

الأفاتار: استخدم هذا المصطلح أول مرة في رواية الخيال العلمي تحطم الثلج عام 1992 التي كتبها نيل ستينفسون (Mangada, 2022) حيث يتفاعل البشر كشخصيات خيالية مع بعضهم البعض في فضاء افتراضي ثلاثي الأبعاد مشابه للعالم الحقيقي، والأفاتار هو رسم جرافيكي ثلاثي الأبعاد

لساكن الميتافيرس يجسد شخصيته الافتراضية التي تلازم وتمثل شخصيته الحقيقية (العلوي والتوازي، 2022)، وبحال تسليح بالذكاء الاصطناعي أضحي قادراً على التصرف باستقلالية بعيداً عن الشخص الحقيقي الذي يمثله وهنا ممكن الخطورة (Baranov, 2024)، ولتنظيم نشاطات هذا الكائن الافتراضي لابد من الاعتراف له بالشخصية القانونية بالحد الذي يمكن معه أن يتمتع بالحقوق ويتحمل المسؤوليات بما في ذلك إمكانية مقاضاته، وإلى حين تحقق ذلك نؤكد على أهمية توثيق أو تسجيل شخصيات المستخدمين سكان الميتافيرس، من خلال عدة طرق على رأسها تبني سياسة الحساب الواحد للمستخدم الواحد بحيث يكون للمستخدم حساب واحد فقط موثق وبالتالي أفتار واحد يمثله، مع وضع نهج متكامل للحماية من الاستخدام غير المشروع لهذه الشخصيات الافتراضية، وتطوير سياسة التحقق والمصادقة على الحسابات.

النقود الافتراضية الرقمية المشفرة: عُرِفَت النقود الافتراضية في توجيه الاتحاد الأوروبي رقم 843/2018 المعدل للتوجيه رقم 2015/849 بخصوص منع استخدام النظام المالي للاتحاد لأغراض غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المادة الأولى منه بأنها: التمثيل الرقمي للقيمة التي لا يتم إصدارها أو ضمانها من قبل بنك مركزي أو سلطة عامة، وليست مرتبطة بالضرورة بعملة قائمة قانونياً ولا تتمتع بالمركز القانوني للعملة، ولكن مقبولة من قبل الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين كوسيلة للتبادل ويمكن نقلها وتخزينها والتعامل بها إلكترونياً. وباستقراء هذا التعريف يمكننا القول بأن كل النقود الافتراضية رقمية من حيث المبدأ، ولكن ليس كل النقود الرقمية افتراضية مالم يتم استخدامها في عالم افتراضي ما (Efoou, 2024)، ولعل الفرق بين العملة والنقود يكمن برأينا باختلاف النطاق وقوة الإبراء، فالأولى تستمد قوة الإبراء من القانون بصورة أساسية، أما الثانية فتستمد قوة الإبراء من القانون أو القبول العام بالاتفاق أو العرف (Perrin, 2019)، وعليه فإن النقود أشمل من العملات (شط، 2022)، حيث أنها تستوعب النقود الورقية والنقود المصرفية والنقود السلعية وصولاً إلى الرقمية، لذا فإننا نفضل مصطلح النقود على مصطلح العملات، أما مصطلح المشفرة فيأتي من اعتماد هذه النقود في تكوينها على مبدأ الترميز أو التشفير لتأمين معاملاتها (مشعل، 2024)، وبذلك يغدو المصطلح الأق هو النقود الافتراضية الرقمية المشفرة، والتي تعتبر أحد أبرز أشكال الأصول الافتراضية الرقمية المشفرة، وهناك نوعين رئيسيين من النقود الافتراضية الرقمية المشفرة (الخوري، 2021)؛ الأول هو النقود الافتراضية الرقمية "الرسمية" المشفرة أي المدعومة من قبل الحكومة (العملة الرقمية)، أما الثاني فهو النقود الافتراضية الرقمية "التجارية" المشفرة والتي تعمل بعيداً عن التنظيم والرقابة الحكومية وإنما يتحكم بها مطوروها، ومن

طرق الحصول عليها طريقة حل لغز التشفير أي قيام الشخص بحل معادلات رياضية معقدة من خلال الحاسوب وشبكة الإنترنت سواء بنفسه أو عن طريق شركات مختصة بذلك (Amantini, 2022). وغالباً ما يتم استخدام هذه النقود وقبولها بين أعضاء مجتمع افتراضي معين على الشبكات الرقمية، ولعل الميتافيرس أفضل مثال على هذا النوع من المجتمعات الافتراضية بما يتضمنه من ممتلكات افتراضية قابلة للبيع والشراء بواسطة نقود افتراضية رقمية مشفرة تحمل اسم "الميتاكوين"، إذ ينصوي تحت هذا المسمى أشكالاً وأنواعاً مختلفة مثل Mana-Sand-Axis-Enj-Atlas وغيرها، وتتميز هذه النقود بالخصائص التالية:

- عبارة عن وحدات أو رموز برمجية.
 - تعتمد على آلية الند بالند وذلك يضمن عدم تدخل الوسيطاء في المعاملات التي تجري بين الأشخاص مباشرة (عيسى، 2020)، إذ لا حاجة إلى وسيط بين العميل والتاجر لنقل النقود، لأن رمزها هو ما يخرج من محفظة المشتري ويدخل إلى محفظة البائع.
 - تعتمد على المحفظة الإلكترونية أي الحساب الرقمي الذي تُحفظ فيه هذه الوحدات، وتمكن مالكيها من الوصول إليها لاحقاً.
 - الصفة العالمية غير الإقليمية.
 - لا يمكن تحديد قيمتها فهي محكومة بالسوق أي بمحددات العرض والطلب (Perrin, 2019).
 - غير مغطاة بمكافئ مادي مثل الذهب أو العملات الأجنبية ولكن يمكن أن تكون مغطاة بثقة المتعاملين بها وبحال انعدام هذه الثقة ربما تنعدم قيمتها بيد حائزها (إبراهيم، 2021).
 - لا يوجد تنظيم قانوني للتعامل بها في الميتافيرس مما قد يُقوض الهدف الأساسي من وجودها والمتمثل في ضمان كفاءة أنظمة الدفع بعالم الميتافيرس.
 - تقسم هذه النقود إلى مفتوحة أو قابلة للتحويل وهي تقبل الاستبدال بالأموال الحقيقية، ومغلقة أو غير قابلة للتحويل يتم إنشاءها للتعامل بها حصراً ضمن المجتمعات الافتراضية المغلقة التي تسمح بتحويل الأموال الحقيقية إلى افتراضية وليس العكس (عيسى، 2020).
- التحول نحو الاقتصاد الرقمي المبدع:** من خلال اعتماد مبدأ التوائم الرقمية للمشاريع التجارية أضحي التحول الرقمي الاقتصادي ظاهرة عالمية (ملتقى دبي للميتافيرس، 2022)، إذ يهدف إلى تحويل العمليات التقليدية إلى عمليات رقمية تعتمد على التقنيات الحديثة، مما يؤدي إلى تحسين الإنتاج وتوفير الموارد، وزيادة القدرة على الاتصال والابتكار، ومزيد من الأمن والحماية، وتطوير تجربة العملاء وتأمين بيئة عمل مريحة، ومزيد من التحكم والمراقبة وتعزيز المنافسة (قارة

وبالقرعة، 2023) كل ذلك اعتماداً على الثورة الصناعية الرابعة وما تتضمنه من الإنترنت وإنترنت الأشياء والذكاء الاصطناعي والحوسبة السحابية وتخزين ومعالجة البيانات الضخمة (Baranov, 2024)، ويرى البعض أن العالم سيقس ناتج المبتاعين الإجمالي للدول بالمستقبل القريب بدلاً من الناتج المحلي وهو المعيار التقليدي لقياس أداء الاقتصادات (ملتقى دبي للمبتاعين، 2022)، لأن المبتاعين سيوفر بيئة متكاملة للتعاملات التجارية حيث يمكن للأفراد والشركات أن ينشئوا وجوداً افتراضياً لأنفسهم ولمنتجاتهم، ويقوموا بعمليات البيع والشراء من خلال بنية تحتية مالية افتراضية (قارة وبوالقرعة، 2023).

المطلب الثاني: البلوكتشين والعقود الذكية كجزء من منظومة المبتاعين

تقوم التعاملات المالية في المبتاعين على منظومة تكنولوجية معقدة عمادها الـ Blockchain وهي بمثابة البيئة التشغيلية للعقود الذكية، لذا من الضروري تمييز نظام العقود الذكية عن دعماته البلوكتشين، وذلك من خلال التطرق بداية لطبيعة عمل البلوكتشين في المبتاعين ودورها في تسهيل عمليات السداد النقدي، ومن ثم الوقوف على العقود الذكية كأسلوب لإبرام الصفقات وتنفيذها في المبتاعين.

العلاقة بين البلوكتشين والمبتاعين

تضمن تقنية البلوكتشين لسكان المبتاعين ملكية أصولهم الرقمية وهي أصول قابلة للبيع والشراء تماماً كالأصول الملموسة (Katuk et al, 2024)، وتسهل عملية نقل ممتلكاتهم والتحكم فيها بكل شفافية في العالم الافتراضي.

مفهوم البلوكتشين وأنواعه: البلوكتشين أو سلسلة الكتل أو تكنولوجيا دفاتر الحسابات الرقمية الموزعة (شطا، 2022) عبارة عن سجل مفتوح يمكن استخدامه لتسجيل المعاملات بترتيب زمني وتتبعها بشكل شبه مجاني في الفضاء الرقمي، يتيح لمختلف أطراف المعاملة التأكد مما سيُدون في السجل مسبقاً دون قدرة أي طرف على التلاعب به بعد تسجيله، وهذا يكفل شفافية السجل وموثوقيته وإخضاعه لرقابة جماعية لا تتطلب وجود سلطة مركزية (Efoua, 2024)، فالميزة الحاسمة لتقنية البلوكتشين هي قدرتها على إنجاز المعاملات في بيئة لا يثق فيها الأطراف ببعضهم البعض ولا يريدون فيها الاعتماد على وسيط (منصور وزرقين، 2022)، إذ يتم تعريف المستخدمين ضمن شبه البلوكتشين باستخدام رموز رقمية مرتبطة بالمحافظ الخاصة بهم، بمعنى آخر تقوم البلوكتشين على فكرة الحوسبة لا القوينة التي تجاوزت معضلة ربط القانون بإقليم دولة معينة (Cappiello & Carullo, 2021)، وتظهر شبكات البلوكتشين ضمن نوعين:

– البلوكتشين العام أو المرخص: شبكة تسمح لأي راغب بالاشتراك أن يسجل بها دون إذن، حيث يمكن لأي شخص

الانضمام إلى الشبكة أو مغادرتها كونها مفتوحة تماماً، وتُعد شبكة البتكوين والإثيريوم مثلاً على البلوكتشين العام (منصور وزرقين، 2022).

– البلوكتشين الخاص أو غير المرخص: شبكة أكثر مركزية كونها محدودة العضوية ومقصورة على المصرح لهم فقط وفق نظام إدارة الصلاحيات، وتستخدمها المصارف لمشاركة قواعد البيانات داخلياً لضمان السرعة وتقليل التكلفة (الخوري، 2021).

دور البلوكتشين في تسوية معاملات المبتاعين: تعتبر تقنية البلوكتشين بمثابة العمود الفقري للنقود الافتراضية الرقمية المشفرة وهي بمثابة الفحم لقاطرة المبتاعين (Amantini, 2022)، فالحماية التي توفرها تجعل عقد الصفقات ممكن وأمن (قرشم، 2024)، ما يعطي دفعة خيالية لسهولة انتشار المبتاعين وسيطرته على عالمنا الواقعي (زيدان وسويدي، 2022)؛ وعلى ذلك فإنها قادرة على إدارة التعاملات المعقدة بين مختلف الجهات في المبتاعين ولا سيما بين مزودي خدمات المبتاعين ومستخدمي المبتاعين، وحماية بيانات هؤلاء من خلال آلية التوقيع الرقمي وتقنية المفاتيح غير المتماثل، والأهم من ذلك أنها تؤدي دوراً أساسياً في إدارة وإنشاء وتداول النقود الافتراضية الرقمية المشفرة ضمن شبكتها اللامركزية، وعليه فإن احتمال تعطل المنظومة عن العمل أو حدوث خلل كبير في معاملاتها أمر غير وارد نظراً لكون قاعدة البيانات موزعة على ملايين المستخدمين وهو ما يعزز ملكية صاحب الأصل الرقمي (Cappiello & Carullo, 2021)، إذ يتم تداول النقود الافتراضية الرقمية المشفرة (المبتاكوين) في المبتاعين عبر البلوكتشين بدون تسجيل أي بيانات شخصية حول المتعاملين، وتوثق العملية بتوقيع رقمي لا يمكن تزويره أو تغييره أو حذفه، ولكن بالمقابل من عيوب هذا النظام أنه بحال حدوث خطأ في تنفيذ مدفوعات الصفقات مثل الدفع إلى مستفيد آخر، أو تحويل مبلغ غير صحيح، أو عدم إتمام المعاملة في الوقت المناسب لأسباب فنية، أو عكس المعاملة بالخطأ، فلا يكون للمتعامل حق الرجوع على الأطراف الأخرى، ولتجنب ذلك لابد برأينا من صياغة الأطر القانونية والتقنية اللازمة لتلافي هذه المآلات بما يضمن الحفاظ على الأموال في العالم الافتراضي أسوة بالعالم الحقيقي.

العلاقة بين العقود الذكية والمبتاعين

تبنى فكرة العقود في المبتاعين على القواعد المشفرة وهي أكواد رقمية مبرمجة تعمل على البلوكتشين لإنجاز المعاملات الرقمية ميكانيكياً وفقاً لقواعد محددة مسبقاً (Vauplane, 2019)، وهو ما يبرر التعويل عليها في إبرام وتنفيذ الصفقات وتسديد الأثمان.

الطبيعة القانونية للعقود الذكية: قد لا يُعبر مصطلح "العقد الذكي" عن مضمونه، فهو ليس عقداً بالمعنى القانوني للمصطلح، وإنما برنامج كمبيوتر مصمم لإبرام العقود التقليدية وتنفيذها، وكما أنه ليس ذكياً، فهو يؤدي تلقائياً أو بالأحرى بغياب ما برمج عليه، لكن بطريقة موثوقة للغاية، لذلك يجب برأينا التمييز بخصوص تكييفه القانوني بين فرضيتين؛ فإذا لعب دور "المترجم" للالتزامات الأطراف إلى لغة الكمبيوتر فهو هنا يفنقِر لوصف العقد الذكي، أما بحال تطور الصفقة على نظام البلوكتشين من الألف إلى الياء بشكل لا مركزي مفتوح مبني على لغات برمجية مشفرة عندها يمكن التسليم بمصطلح العقد الذكي باعتباره اتفاق ملزم قانوناً يستخدم لتغطية العلاقات المرتبطة بتداول الأصول الرقمية في الميتافيرس ومستجماً لأركان العقد من رضا ومحل وسبب (Savelyev, 2017)، وعليه فإن العقود الذكية لا تكون بذلك مجرد أداة تنفيذ في الحالات التي يتم فيها إبرام الصفقة وتنفيذها بشكل كامل داخل بيئة البلوك تشين دون وجود اتفاق مسبق خارجها. وهنا يثور السؤال حول كيفية مواجهة حالة عدم تنفيذ العقد الذكي في الميتافيرس؛ كامتناع الأطراف عن تسديد ثمن الأصل الرقمي بالنقود الافتراضية الرقمية المشفرة (الميتاكوين)؟ الخطوة الأولى برأينا تتجلى بمعرفة سبب عدم التنفيذ وما إذا كان شيء يمكن نسبته للبشر؛ وإلا فإن القاضي مضطر لتطبيق نظرية السبب الأجنبي وما يترتب على تبنيها من آثار قانونية (Vauplane, 2019)، وعليه يجب أن يتضمن العقد الذكي هذا الاحتمال في الكود البرمجي الخاص به (Frances, 2019)، لاسيما وأن فكرة المراجعة أو ملحق العقد لا تتوافق بتاتاً مع العقود الذكية فهي من طبيعة غير مرنة وتنفيذها على البلوكتشين نهائي ولا رجعة فيه (جدي، 2023)، ورغم أن العقود الذكية صالحة لقيام نظام المسؤولية لما قد ينتج عنها من أضرار، إلا أن هذا يصطدم ببعض الاعتبارات العملية التقنية باعتبارها عقود لا مركزية التنفيذ، أي لا يوجد مشغل مركزي يمكن تحميله مسؤولية تنفيذها (Frances, 2019) وهذه نقطة إشكالية، وبرأينا يعتبر لجوء الأفراد إليها بمثابة قبول ضمني بمخاطرها.

التعويل على العقود الذكية في إبرام صفقات الميتافيرس:

عُرف العقد الذكي بأنه بروتوكول المعاملات المحوسب الذي ينفذ شروط العقد ويوفر آليات رقمية يمكن استخدامها لضمان وفاء الأطراف بالتزاماتهم (منصور ورزقين، 2022)، وهو يختلف عن العقد الإلكتروني الذي يتم عبر الوسائل الإلكترونية (صبح، 2025)، ونتيجة ظهور العقود الذكية بتنا تحدث عن نقل القانون إلى لغة رقمية "الرمز هو القانون"، إذ يُعول بالدرجة الأولى على العقد الذكي في إبرام وتنفيذ صفقات بيع وشراء المنتجات الرقمية في الميتافيرس ودفع أثمانها نظراً لتمتعته بالخصائص التالية:

- العقد الذكي ذو طابع تقني خالص يستلزم استخدام التوقيع الرقمي المستند إلى تقنية التشفير، وهو وثيقة تغطي العلاقات التعاقدية بين الأطراف وطبيعته تنمهي مع الطبيعة العالمية للصفقات في عالم الميتافيرس.
 - تنفيذ العقد الذكي شرطي كونه متوقف على معادلة "إذا x ثم y"، وعليه عند تحقق الشروط المحددة في العقد، تظهر النتيجة تلقائياً، وتقوم العقد في شبكة البلوكتشين بعملية التحقق من استيفاء هذه الشروط التعاقدية ضمن ما يسمى بخاصية التحقق الذاتي (الكوح، 2024).
 - تنفيذ العقد الذكي ذاتي بحيث لا يتوقف ترتب آثاره القانونية على إرادة أطرافه أو طرف ثالث، ولا يتطلب أي موافقات أو إجراءات إضافية، وإنما يتولى الكمبيوتر عملية نقل الأصول والقيام بالإدخالات اللازمة في قاعدة بيانات البلوكتشين.
 - القبض في عقود الميتافيرس حكماً لا حقيقياً ويتم بواسطة نقود مشفرة تسجل في شبكة البلوكتشين لقاء ممتلكات رقمية افتراضية ذات قيمة تداولية عرفية (جدي، 2023) لذلك فإن وجود العقود الذكية يرتبط وبشكل أساسي مع وجود النقود الافتراضية الرقمية المشفرة (الميتاكوين) بحيث لا يمكن تصور أحدهما دون الآخر (الكوح، 2024).
 - يتفق هذا العقد ومبدأ الكفاية الذاتية فوجوده القانوني وإرساء نتائجه يعتمد عليه وحده ولا يرتبط بوجود أي جهة مؤسسية أخرى، وهو يُنتج متابعة ورقابة سير عملية التعاقد وانتظام الإجراءات وتدققها ونشوء الحقوق والالتزامات ومواعيد استحقاقها وصولاً إلى الدفع والسداد.
 - الإرادة المعيبة ليس لها أثر على صحة العقد الذكي لأن تنفيذه نهائي لا رجعة فيه كما سبق وأشرنا، ولا مجال للحديث عن معاملة تفضيلية للطرف الضعيف إذ ينظر لأطراف العقد الذكي نظرة الند للند (الكوح، 2024).
 - يوفر العقد الذكي الموثوقية والأمان، إذ وبخلاف العقود التقليدية التي تُفسر من قبل البشر استناداً لمعايير شخصية فإن تفسير العقد الذكي يتم استناداً لقواعد الرياضيات المنطقية مما يساهم بتخفيف المشكلات المحتملة المرتبطة بالتفسير غير المتوقع للشروط التعاقدية من قبل الأطراف أو جهات الإنفاذ (منصور ورزقين، 2022).
- المبحث الثاني: مدى مشروعية التعامل بالميتاكوين والآثار المترتبة على ذلك في الميتافيرس**
- تهدف الميتافيرس إلى تزويد روادها بالإمكانات اللازمة للبيع والشراء وهذا لا يمكن تصوره بدون وجود وسيلة دفع غير كلاسيكية (Dizaji & Dizaji, 2023) اصطلاحاً على تسميتها "الميتاكوين" أي النقود الافتراضية الرقمية المشفرة عندما تستخدم في الميتافيرس على وجه الخصوص (Akkus, 2022)، ولكن السؤال ما مدى مشروعية استخدام

هذه النقود وما هي الآثار المترتبة على استخدامها في هذا العالم؟ الأمر الذي سنبحثه بالمطلبين التاليين:

– المطلب الأول: موقف الشريعة الإسلامية والقوانين العربية من النقود الافتراضية الرقمية المشفرة (الميتاكوين)

– المطلب الثاني: الآثار القانونية لاستخدام النقود الافتراضية الرقمية المشفرة (الميتاكوين) في الميتافيرس

المطلب الأول: موقف الشريعة الإسلامية والقوانين العربية من النقود الافتراضية الرقمية المشفرة (الميتاكوين)

تذبذبت المواقف تجاه النقود الافتراضية الرقمية المشفرة (شطا، 2022)، فبعض التشريعات حظرت استخدامها مطلقاً ضمن قواعدها العامة (سورية)، أو الخاصة (فلسطين)، وبعضها الآخر أجاز ذلك واعترف بمشروعيته ووضع له قواعد خاصة (الإمارات)، في حين اتخذ الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين موقفاً وسطاً حيث كانت القاعدة العامة تفيد بالحظر مع وجود استثناءات على ذلك.

النقود الافتراضية الرقمية المشفرة في الشريعة الإسلامية

اختلف علماء الشريعة المعاصرون حول حكم التعامل بالنقود الافتراضية الرقمية المشفرة بين الحرمة والجواز واستندوا بذلك إلى حجج مختلفة (مشعل، 2024)، وقد اتخذ الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين موقفاً وسطاً جمع بين الحرمة كالقاعدة والجواز كاستثناء تجلى بالقرار رقم (1) لعام 2022/هـ 1444م الصادر عن لجنة الاجتهاد والفتوى بالاتحاد العالمي لعلماء المسلمين بشأن التعامل بالبيتكوين والعملات الرقمية (www.iuonline.org)، وصحيح أن هذا القرار لا يتعلق بأحكام استخدام هذه العملات في عالم الميتافيرس على وجه التحديد، ولكن ونظراً لعدم وجود قرار آخر مشابه يحكم هذه الحالة الخاصة، ونظراً لاتحاد الظاهرة القانونية مع اختلاف الوسط الذي يحيط بها، فإننا سنتعرض لهذا الحكم العام بهدف إسقاطه على إشكالية التعامل بالبيتكوين في الميتافيرس وبناء الاستنتاجات المطلوبة، إذ جاء منطوق القرار على النحو الآتي:

1. لا يجوز التعامل بعملة البيتكوين والعملات الرقمية الأخرى "غير الرسمية" بحالتها الراهنة؛ ولا تداولها، ولا تصنيعها، للأسباب الآتية:

– لا تتوافر فيها أركان العملات ولا شروط النقود عند الفقهاء والاقتصاديين وليس فيها شيء من وظائف النقود والعملات لذا لم تكن عملة معتبرة بالحقيقة ولا بالوظيفة.

– العملات الرقمية ليست سلعة؛ لأن المقصود بها التبادل وليست مقصودة لذاتها؛ كما هو الحال في السلع. كما أنها ليست أصلاً مالياً؛ فليست هي موجودات أو أصولاً عينية أو خدمات ونحو ذلك، فلا ينطبق عليها أي نوع

من أنواع الأموال المعتبرة من السهم أو النقد أو العين أو الحق أو المنفعة.

– عملة البيتكوين والعملات الرقمية الشبيهة لا تمثل أي موجود حقيقي، ولا أصدرتها جهة ضامنة لها من دولة تقرّها أو بنك مركزي يضمناها، والنقود شرطها الضروري أن تكون مضمونة القيمة على من أصدرها.

– إن التعامل بالبيتكوين والعملات الرقمية الشبيهة وتداولها لا يحقق أي نفع معتبر للمسلمين، ولا لبلدانهم، لا في الصناعة، ولا في التقنيات، ولا في التجارة الحقيقية، وإنما هو مجرد نوع جديد من المضاربات، مقصود منه مطلق الاسترباح دون ربطه بالعمل أو الإنتاج، وبالتالي فتداولها والتعامل بها مناقض لمقاصد الشرع في المال.

– إن التعامل بها وتداولها يفضي إلى مفسد عظيمة ومضار جسيمة على الأفراد والمجتمع والدولة، من عمليات غسيل الأموال، وسداد قيمة تجارة المخدرات والأسلحة الممنوعة، وتحويل كثير من الأموال الناتجة عن العمليات الإجرامية، وبالتالي تساهم في زيادة الأنشطة الإجرامية وعمليات النصب والاحتيال المالي، وهذه مآلات فاسدة ضارة يجب صيانة الأمة ودولها منها بسد الذريعة إليها وهو المنع من التعامل والتداول في هذه العملات؛ لحديث "لا ضرر ولا إضرار". لكل هذه الأسباب ترى اللجنة أنه لا يجوز التعامل بالبيتكوين ولا بالعملات الرقمية الشبيهة غير الرسمية، ولا تداولها ولا تصنيعها.

2. إنَّ تحريم التعامل بالبيتكوين والعملات الرقمية الشبيهة غير الرسمية، إنما هو من قبيل تحريم الوسائل لا تحريم المقاصد، لما ترتب على التعامل بها وتداولها من المفسد والمضار والمآلات الموجبة للمنع، ومن المقرر في الفقه أنَّ محرمات الوسائل تعزيرها الأحكام الشرعية، وأنَّ تحريمها ينتقي عند الضرورات والحاجات العامة والمصالح الراجحة. ولذلك؛ ترى اللجنة استثناء حالات الضرورة والحاجة الماسة من المنع من التعامل بالبيتكوين والعملات الرقمية كمساعدة المسلمين المحاصرين اقتصادياً أو سياسياً دولاً كانوا أو أقاليم؛ إن كان في ذلك نفعٌ لهم، وكان النفع عاماً بهم، لا خاصاً بالأفراد.

3. إذا تغير الوضع وتبدل الحال، فانتفت أسباب المنع والتحريم، وتحققت في هذه العملات شروط النقود ووظائفها، فأصبحت ثمناً للأشياء وقيماً للمتلفات، ووسيطاً عاماً للتبادل، ومستودعاً للثروة، ومعيّاراً للمدفوعات ونحوها؛ فإنه حينئذٍ يجوز التعامل بها.

4. لا يشمل القول بالمنع والتحرير العملات الرقمية الرسمية التي تصدرها الدولة، أو تبتناها البنوك المركزية وتضمنها، فهذه يجوز التعامل بها في نطاق الدولة التي أصدرتها.

من خلال استقراء القرار أنف الذكر نلاحظ أن أحكامه جاءت لتحكم ظاهرة النقود الرقمية بشكل عام مجرد دون أن تلحظ نشوء عالم افتراضي وسكان افتراضيين ومعاملات افتراضية، فالمعايير الشرعية الحالية لم تواكب جيداً التطورات التكنولوجية في المعاملات المالية (جدي، 2023)، وعلى ذلك يمكن برأينا الاستناد إلى الاستثناء الذي جاء به البند الثاني من القرار والذي أجاز التعامل بهذه النقود عندما تقتضي المصلحة الراجحة ذلك، ولعل مفهوم المصلحة الراجحة يتجسد فعلياً بظهور الميتافيرس، إذ تقتضي المصلحة إباحة استخدام العملات الافتراضية الرقمية المشفرة ضمن هذا العالم الافتراضي وإلا فإن وجوده والعدم يغدو شيء واحد، وهنا من باب أولى يجب الوقوف على رأي الشريعة من الولوج إلى هذا العالم وإنشاء شخصية افتراضية والانخراط بعمليات بيع وشراء المنتجات الرقمية وهو ما لم يصدر بشأنه قرار واضح عن الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، ولكن وعلى فرض أن الأصل بالأشياء الحل والإباحة حتى يأتي الدليل على تحريمها (زكريا، 2024)، وطالما أن أمراً كهذا ليس محرماً بذاته تُعرض الحرمة في أوجه استعماله، بمعنى آخر فإن استخدام الميتافيرس لممارسة النشاطات الاقتصادية المختلفة مثل إبرام العقود والصفقات المالية الواردة على الموجودات الرقمية واستطراداً تسديد أثمانها بشكل حكمي عبر النقود الافتراضية الرقمية المشفرة (الميتاكوين)، أمر مباح طالما تراعى فيه الضوابط الشرعية المستمدة من مقاصد الشريعة الإسلامية (جدي، 2023) كحفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال وإزالة الضرر ودفع المفساد وتجنب الغرر أو أكل أموال الناس بالباطل، ومراعاة أصول نقل الملكية وتسديد الأثمان والمداينات وغير ذلك من الضوابط الشرعية (زكريا، 2024).

تجارب الدول العربية مع النقود الافتراضية الرقمية المشفرة

لم نجد حتى تاريخ كتابة هذا البحث نصوص قانونية خاصة تعرضت لحكم استخدام النقود الافتراضية الرقمية المشفرة في الميتافيرس تحديداً، ربما لأن الميتافيرس بالأساس لم يحظ بالاهتمام اللازم من قبل المشرعين العرب ومازال الحديث عنه يثير مخاوف لدى سلطات إنفاذ القانون بالعالم العربي، لذلك سنتناول في هذه الأسطر الأحكام العامة للتعامل بالنقود الافتراضية الرقمية المشفرة في قوانين بعض الدول العربية لإسقاطها على موضوع بحثنا، وسأخذ كل من الإمارات وسورية وفلسطين كأثلة تطبيقية عملية.

الإمارات: وفقاً للمادة 1/56 من القانون 54 لعام 2023 المعدل للقانون 14 لعام 2018 بشأن المصرف المركزي وتنظيم المنشآت والأنشطة المالية في الإمارات العربية

المتحدة؛ تعتبر العملة الرقمية (الدرهم الرقمي) التي تصدر عن المصرف المركزي عملة قانونية لها قوة إبراء مطلقة، ووفقاً للمادة 4/57 يصدر المصرف المركزي أشكالاً وتصاميم ومواصفات العملة الرقمية وشروط وضوابط حيازتها وسائر المميزات التي يقرها مجلس إدارة المصرف، ولكن بالمقابل ووفقاً للمادة 2/157 من نفس القانون لا تعتبر الأصول الافتراضية المعروفة في التشريعات النافذة في الدولة من النقد ويتبع بشأن الأصول والعملات الافتراضية إذا استخدمت كوسيلة أو أداة للدفع أو المبادلة ما يصدره مجلس إدارة المصرف المركزي من أنظمة وقواعد ولوائح بهذا الشأن، وعلى ذلك نستنتج أن قانون دولة الإمارات عامل النقود الرقمية الرسمية معاملة نظيرتها الورقية والمعدنية وأطلق عليها مصطلح "العملة"، أما تلك غير الرسمية التي لا تصدر عن المصرف المركزي فلا يبدو من صياغة النص أنه حرم التعامل بها قطعاً وإنما أحال بشأنها إلى اللوائح التنفيذية التي تصدر عن مجلس إدارة المصرف، ومن الجدير بالذكر أنه وقبل صدور القانون 2023/54 كان قد صدر بالإمارات القانون رقم 4 لعام 2022 بشأن تنظيم الأصول الافتراضية في إمارة دبي، وعلى هديه اتجه مجلس الوزراء إلى تنظيم المسألة على المستوى الاتحادي بالقرار رقم 111 لعام 2022 والذي دخل حيز التنفيذ عام 2023. ووفقاً للمادة 2 من القانون 2022/4 فإن الأصل الافتراضي هو تمثيل رقمي للقيمة التي يمكن تداولها رقمياً أو تحويلها أو استخدامها كأداة للمبادلة أو الدفع أو لأغراض الاستثمار، وتشمل الرموز المميزة الافتراضية، وأي تمثيل رقمي لأي قيمة أخرى تُحدد السلطة في هذا الشأن، وهذا التعريف ينطبق على النقود الافتراضية الرقمية المشفرة غير الرسمية أي غير الصادرة عن المركزي، وبذلك فإن المشرع الإماراتي برأينا حسم جدل التكيف القانوني للنقود الافتراضية الرقمية المشفرة غير الرسمية باعتبارها أصولاً غير ملموسة وأفرد لها أحكاماً خاصة، إذ تشكل هذه النقود أهم وأبرز أشكال الأصول الافتراضية أو بعبارة أدق الرقمية التي لا تقتصر عليها وحدها وإنما تمتد إلى كل ما يصلح للتملك بالعالم الافتراضي (عبد الغني، 2024)، وبموجب هذا القانون فقد تم إنشاء مؤسسة عامة تُسمى "سلطة دبي لتنظيم الأصول الافتراضية" من مهامها التنسيق مع مصرف الإمارات المركزي في كل ما يتعلق بضمان حماية واستقرار النظام المالي في الدولة، ووفقاً للمادة 24 من ذات القانون لا تكون السلطة أو أي من الجهات التي يتم تعهيد مهام وصلاحيات السلطة إليها مسؤولة تجاه الغير عن أي التزامات تترتب على قيام مُقدمي خدمات الأصول الافتراضية أو الأشخاص المُصرح لهم بمزاولة أي من الخدمات أو الأنشطة المرتبطة بالأصول الافتراضية، وهذه الخدمات والأنشطة تتجلى بما يلي:

– تقديم خدمات تشغيل وإدارة منصات الأصول الافتراضية.

- تقديم خدمات المُبادلة بين الأصول الافتراضية والعملات سواءً الوطنية أو الأجنبية.
- تقديم خدمات المُبادلة بين شكل أو أكثر من الأصول الافتراضية.
- تقديم خدمات تحويل الأصول الافتراضية.
- تقديم خدمات حفظ وإدارة الأصول الافتراضية أو السيطرة عليها.
- تقديم الخدمات المتعلقة بمحفظة الأصول الافتراضية.
- تقديم الخدمات المتعلقة بطرح وتداول الرموز المُميّزة الافتراضية.

فلسطين: رغم خصوصية الحالة في فلسطين بسبب وجودها تحت الاحتلال، فإن تجاربها الرقمية بدأت تأخذ مسارات جديدة انعكست على سياستها التشريعية، الأمر الذي تجلّى بصدور قانون الجرائم الإلكترونية 2018/10، والقانون 2022/41 بشأن المدفوعات الوطني، وقانون منظومة الخدمات الحكومية الإلكترونية 2023/11، وقانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة 2024/17، ولعل موقف المشرع الفلسطيني من التعامل بالنقود الافتراضية الرقمية المشفرة قد بدا واضحاً بالمادة 14 من القانون رقم 41 المذكور آنفاً، والتي نصت على: "1-يحظر على أي شخص أو أي جهة أخرى التداول بالأصول الافتراضية أو العمل كمقدم لخدمات الأصول الافتراضية في دولة فلسطين، وذلك إلى حين تنظيمها من قبل سلطة النقد بناءً على تعليمات تصدرها لهذه الغاية. 2-تتولى السلطات المختصة بالتنسيق مع سلطة النقد تحديد الأشخاص الذين يتعاملون بالأصول الافتراضية أو مقدمي خدمات الأصول الافتراضية دون ترخيص وإحالتهم إلى النيابة العامة". ومن استقراء هذه المادة نلاحظ أن المشرع الفلسطيني قد سلك منهج تحريم لا بل وتجريم التعامل بهذه النقود بعيداً عن رقابة وإشراف وتنظيم السلطات النقدية المختصة، وقد جاء هذا الحكم عاماً مطلقاً دون تمييز بين العالم الحقيقي والعالم الافتراضي (الميتافيرس) وهنا تكمن الإشكالية، وقد سبق هذا النص التشريعي فتوى شرعية صادرة عن دار الافتاء الفلسطينية عام 2017 بخصوص التعامل بالبيتكوين وتعدينها ورد فيها ما يلي: "يرى مجلس الإفتاء الأعلى تحريم تعدين البيتكوين ما دام واقعه كما وصف، لاحتوائه على الغرر الفاحش، وتضمنه معنى المقامرة، كما لا يجوز بيعه أو شراؤه، لأنه مازال عملة مجهولة المصدر، ولا ضامن لها، ولأنها شديدة التقلب والمخاطرة والتأثر بالسطو على مفاتيحها، ولأنها تتيح مجالاً كبيراً للنصب والاحتيال والمخادعات"، وأضافت الفتوى: "وقد ورد النهي عن بيع المجهول وغير المضمون، كالأحاديث الناهية عن بيع المضامين والملاحيق، وكذلك النهي عن بيع الغرر، كالسمك في الماء، أو الطير في الهواء، ونحو ذلك مما يدخل في باب الغرر أو المجهول، إذ ينطبق هذا على

واقع البيتكوين، فهي عملة مجهولة المصدر، ولا ضامن لها، فلا يجوز التعامل بها، لا تعديلاً ولا بيعاً ولا شراءً".

سورية: لا يوجد نص قانوني خاص يحكم مدى مشروعية التعامل بالنقود الافتراضية الرقمية المشفرة في سورية لا خارج ولا داخل الميٹافيرس، ولكن وعطفاً على القواعد العامة وتحديداً المادة الأولى من المرسوم التشريعي رقم 54 لعام 2013 المتعلق بمنع التعامل بغير الليرة السورية فإنه: "أ-مع مراعاة أنظمة القطع النافذة يمنع التعامل بغير الليرة السورية كوسيلة للمدفوعات أو لأي نوع من أنواع التداول التجاري أو التسديدات النقدية وسواء كان ذلك بالقطع الأجنبي أم بالمعادن الثمينة. ب- لا يجوز بغير موافقة مجلس الوزراء عرض السلع والمنتجات والخدمات وغيرها من المعاملات التجارية بغير الليرة السورية." ووفقاً للمرسوم التشريعي رقم 3 لعام 2020 القاضي بتعديل المادة الثانية من المرسوم 54 المذكور فإن كل من يخالف أحكام المادة الأولى أنفة الذكر يعاقب بالأشغال الشاقة المؤقتة لمدة لا تقل عن سبع سنوات والغرامة المالية بما يعادل مثلي قيمة المدفوعات أو المبلغ المتعامل به أو المسدد أو الخدمات أو السلع المعروضة، وتحكم المحكمة بمصادرة المدفوعات أو المبالغ المتعامل بها أو المعادن الثمينة لصالح مصرف سورية المركزي، والأكثر من ذلك لا يجوز إخلاء السبيل بهذا النوع من الجرائم. ولكن الإشكالية الكبرى بحال ألغى هذا القانون بعد سقوط نظام الأسد واعتماد سورية مبدأ تحرير التجارة الذي تضمنه الإعلان الدستوري الصادر في آذار 2025، إذ سنكون أمام حالة فراغ تشريعي كبير بظل عدم وجود نصوص أو اجتهادات قضائية يمكن الارتكان عليها لفهم الموقف السوري من هذه المسألة، أضف لذلك فإن عدم تناول تقنية الميتافيرس بالتنظيم القانوني يمثل أزمة ترهق القاضي عند إنزال حكم القانون على إشكالية استخدام النقود الافتراضية الرقمية المشفرة في الميتافيرس، ففي حالة كهذه ستخضع هذه المعاملات للقواعد العامة وبحال كانت القواعد العامة تحرم وتجرم التعامل بها في العالم الحقيقي كما هو الحال في سورية على فرض عدم إلغاء المادة الأولى من المرسوم 2013/54، فإن حكم كهذا سيمتد بطبيعة الحال ومن باب أولى إلى العالم الافتراضي، وهنا سيجد القاضي نفسه أمام قواعد لا تسعفه في تحقيق العدالة المنشودة، فإذا كان تحريم التعامل بهذه النقود مقبولاً في العالم الحقيقي فإنه برأينا يقبل الاستثناء بالعالم الافتراضي وإلا فقد الأخر أهمية وسبب وجوده وأصبحت فكرة التحول الاقتصادي الرقمي ضرباً من الخيال.

المطلب الثاني: الآثار القانونية لاستخدام النقود الافتراضية الرقمية المشفرة (الميتاكوين) في الميتافيرس

تعتبر الميتاكوين النموذج الأمثل للنقود الافتراضية الرقمية المشفرة التي ارتبط وجودها بمجتمع افتراضي معين وهو الميتافيرس، ومن هذا المجتمع أشتق اسمها Metacoin أي

نقود الميّن (Say & Dogan, 2023)، وتتمثل أطراف العلاقة الناشئة عن التعامل بهذه النقود في كل من الجهة المصدرة لها والجهة التي تقبل التعامل بها، وهنا يثور السؤال عن التزامات كل طرف من هؤلاء والتي تشكل بدورها حقوقاً بالنسبة للطرف الآخر؟

التزامات مُصدر النقود الافتراضية الرقمية المشفرة

هناك آليتان لإصدار النقود الافتراضية الرقمية المشفرة بشكل رسمي؛ الأولى تتجلى بالإصدار المباشر من قبل السلطة المختصة في الدولة نصاً أو تكييفاً، فالنص يعني وجود مادة صريحة تتيح للبنك المركزي إصدار عملة رقمية رسمية وطرحها للتداول كما هو الحال في القانون الإماراتي 2023/54 الذي سبق وتطرقتنا له، أما التكييف فيمكن استنتاجه من النص الذي يعطي البنك المركزي سلطة تقديرية في إصدار العملات دون التقيد بشكل أو صفات وأسماء محددة (إبراهيم، 2021) وهذا نجدّه بقانون البنك المركزي العراقي رقم 56 لعام 2004 إذ نصت المادة 3/و منه على وظيفة البنك المركزي في إصدار وإدارة العملة العراقية دون حصرها بنوع معين. أما الآلية الثانية فهي الإصدار غير المباشر إذ تعهد الدولة للبنوك والمؤسسات المالية الخاصة مهمة إصدار هذه العملات وتقديم خدماتها بصورة كاملة إلى المتعاملين بها تحت إشرافها ورقابتها، فعلى سبيل المثال في أواخر 2024 حصلت شركة AED stable coin LLC على الترخيص النهائي من المصرف المركزي الإماراتي للبدء بإصدار أول عملة رقمية مستقرة في الدولة AE coin بحيث تعادل كل وحدة منها درهم إماراتي واحد، وعليه سواء أكان الإصدار مباشر أم غير مباشر لابد من وجود جهاز حكومي ضامن مما يُضفي على هذه النقود وصف العملة، ولكن هل أمر كهذا متصور في الميّناتيرس؟ بمعنى آخر هل سيوجد بالمّيّناتيرس دول وحكومات وبنوك مركزية تتولى مهمة إصدار أو الترخيص بإصدار الميّناتيرس باعتبارها تجسيداً لعملة هذه الدولة الرسمية بالعالم الافتراضي؟ أم أن المسألة لن تتعدى إنتاج وتطوير هذه النقود بالطرق البرمجية غير الرسمية من قبل أفراد ومؤسسات ذات خبرة في هذا المجال كما هو الوضع حالياً؟ يؤذن العصر الجديد لعالم الميّناتيرس بظهور معانٍ وأبعاد جديدة لمفهوم الحكومة الافتراضية برأينا مع وظائف ومسؤوليات مستحدثة لهذا النوع من الحكومات باعتبارها نسخة متطورة عن الحكومة الحقيقية الكلاسيكية مع فارق أن الأولى تعيش في شبكات وأنظمة معلوماتية وتكنولوجية وتحاكي نشاط الثانية التي تتواجد بشكل مادي في أجهزة الدولة، لذا نجد أن الحكومة في العالم ما وراء التقليدي سوف تكون أكثر ذكاءً وسيطرة ودقة وستقدم خدمات أكبر بكثير بما في ذلك خدمة إصدار الميّناتيرس (زيدان وسويدي، 2022)، وتحقق أمر كهذا يستلزم بطبيعة الحال وضع ضوابط قانونية تحفظ مصالح السلطات النقدية ومصالح المستخدمين أو المتعاملين ومصالح المجتمع ككل (إبراهيم،

2021)، وحتى ذلك الحين فإن المُصدّر سيلتزم بجملة من الواجبات والتي تعتبر بمثابة حقوق للمستخدم نذكر منها ما يلي: (الزعاوي، 2018)

1. تسليم النقود جاهزة للاستخدام من الناحية الفنية والتقنية.
2. تسليم الرقم السري الخاص بالنقود وكل الأدوات الفنية والتقنية اللازمة لاستخدامها بحيث يكون مسؤول عن كل خطأ في تركيب البرامج أو الأجهزة الخاصة بذلك.
3. إعلام المستخدم بكل البيانات والمعلومات المرتبطة باستخدام النقود بشكل واضح والمحاذير المتعلقة بهذا الاستعمال.
4. تحويل الوحدات النقدية إلى نقود حقيقية في أي وقت يطلبه المستخدم.
5. توفير نظام تقني متكامل لإدارة نظام التعامل بالنقود الافتراضية الرقمية المشفرة وضمان سير هذا النظام بنسبة عالية من الثقة والأمان.
6. المحافظة على سرية معلومات المستخدمين وخصوصية العمليات التي يقومون بها (شطا، 2022)، وتمكينهم من إغلاق آلية الدفع الرقمي عند الحاجة وتزويدهم بكل الوسائل اللازمة للإبلاغ عن الأعطال الفنية والتقنية وحوادث السرقة والفقدان أو الاستخدام غير المشروع من قبل الغير.
7. العبء بالتزامات مزودي المحافظ الإلكترونية في العالم الافتراضي وهي تلك الكيانات التي تزود مستخدمي النقود الافتراضية الرقمية المشفرة بالمحافظ اللازمة لتخزينها وإدارتها وتبادلها (عبد الغني، 2024) وهؤلاء على أنواع:
 - مزودو المحافظ باستخدام الأجهزة التقنية يقومون بتزويد مستخدمي النقود بأجهزة لتخزين مفاتيح التشفير أو النقود المشفرة نفسها دون اتصال بالإنترنت وتسمى بالمحافظ الإلكترونية الباردة.
 - مزودو المحافظ باستخدام برامج الحاسوب يوفرّون لمستخدمي النقود تطبيقات برمجية تسمح لهم بالوصول إلى شبكة النقود وإرسالها واستلامها وحفظ مفاتيح التشفير الخاصة بهم شريطة الاتصال بالإنترنت وتسمى بالمحافظ الإلكترونية الساخنة.
 - مقدمو خدمات الحفظ الأمين الذين يحتفظون عبر الإنترنت بمفاتيح التشفير لمستخدمي النقود.

التزامات مستخدم النقود الرقمية الافتراضية المشفرة

في فضاء الميّناتيرس يستخدم الأفاتارات النقود الافتراضية الرقمية المشفرة (الميّناتيرس) لنفس الأغراض التي تستخدم فيها النقود على أرض الواقع (Kasiyanto & Kelin, 2022)، إذ تتعدد الصفقات التي يتم تنفيذها في الميّناتيرس تماماً كالصفقات المنفذة بالعالم الحقيقي وهي: C2C صفقات

هذه النقود الافتراضية بأخرى حقيقية؟ إن الإجابة على هذا تساؤل تستدعي استبعاد المبتاعين الرسمية الصادرة عن سلطة عامة على فرض وجودها (Efoua, 2024) مثل المصرف المركزي كجزء من الحكومة الافتراضية بالعالم الافتراضي، إذ يفترض أنها ستنمّع بذات القوة الإبرائية التي تتمتع بها نظيرتها التقليدية، وبهذه الحالة سيقصر نطاق السؤال على المبتاعين غير الرسمية، فإذا كانت الأخيرة لا تشكل وسيلة دفع مبرمة بنظر القانون فإنها لن تبرئ ذمة المتعامل بها نهائياً (يوسف، 2022) لأن انتقالها من المستهلك إلى التاجر لا يكون بغرض الدفع النهائي وإنما بغرض تحويلها لنقود حقيقية وبالتالي فإن ذمة المستهلك تبقى مشغولة للوقت الذي يقوم به التاجر باستبدال الوحدات الرقمية بأخرى تقليدية، بالمقابل إذا اعتبرناها وسيلة دفع مبرمة باتفاق المتعاملين بها أو بموجب العرف السائد (إبراهيم، 2021) فإنها تبرئ ذمة المستهلك بمجرد خروجها من محفظته الإلكترونية إلى محفظة التاجر. وبرأينا فإن طرح سؤال كهذا ربما يغدو دون معنى طالما أننا نتحدث عن العالم الافتراضي المستقل بمعاملاته ووسائل دفعه عن العالم الحقيقي إذ لا يتصور معه موضوع الاستبدال من أساسه، لأن أمر كهذا يخرجنا من منظومة الميتافيرس ككل، خاصة وأن محاولة تطبيق القواعد الكلاسيكية الجامدة على مجال تكنولوجيا ثوري ريادي متغير باستمرار سينتج عنه إشكاليات قانونية لا حصر لها نترك الباب مفتوحاً لدراساتها في الأبحاث القادمة.

خاتمة

وجود الممتلكات الرقمية والتعامل بها في الميتافيرس خلق إشكاليات قانونية لا يمكن للدراسات التقليدية الإحاطة بها، لاسيما وأن الأخطار السياسية والاقتصادية والقانونية والتقنية والمجتمعية وحتى الإيديولوجية للميتافيرس جعلت أغلب دول العالم مترددة في مسألة الاعتراف به حتى اللحظة، إلا أن تطوره وتوسعه سيحتّم عليهم ذلك عاجلاً أم آجلاً؛ وهنا سيظهر التباين بين أصقاع العالم مع وجود دول أقل حظاً بالتطور التكنولوجي بحيث لن تكون قادرة على مواكبة الانتقال العالمي نحو الرقمنة، وهذا سيقود لحالة من الفصام العالمية لاسيما وأن أغلب دول العالم العربي تترزخ تحت نير التخلف التكنولوجي مما يعني تعرضها لانكماشات قانونية واقتصادية أكثر مما هي الآن، ومن هنا فقد تناولت هذه الدراسة العلاقة بين الميتافيرس والنقود الافتراضية الرقمية المشفرة وخلصت لنتيجة مفادها أنه عندما تستخدم هذه النقود في الميتافيرس يطلق عليها اسم المبتاعين، إذ تناول المبحث الأول البنية التحتية التكنولوجية والقانونية للميتافيرس من خلال الخوض في مفهومه وحاضنته التشريعية قبيل الخوض بنظام البلوكشين والعقود الذكية كأساس لإبرام الصفقات وتسويتها وإجراء عمليات الدفع بين شخوص الميتافيرس، ثم انتقلنا في المبحث الثاني للحديث عن مدى مشروعية استخدام النقود الافتراضية الرقمية المشفرة

من المستهلك إلى المستهلك، وC2B صفقات من التاجر إلى المستهلك، وB2B صفقات من التاجر إلى التاجر. والمستخدم هو الشخص الطبيعي أو الاعتباري بالعالم الحقيقي أو الأفاتار الذي يمثلّه بالعالم الافتراضي (حسن، 2023)، والذي يحوز النقود الافتراضية الرقمية المشفرة لصرفها على السلع والخدمات، أو لإجراء عمليات دفع وتبادل تجاري، أو تحويل مالي دون الحاجة للوسطاء، أو للاحتفاظ بها لأغراض استثمارية (عبد الغني، 2024)، ومن الجدير بالذكر أن كل وحدة نقود افتراضية لها رقم تسلسلي خاص بها، وعند التعامل بها يقوم مالكيها بتشفير هذا الرقم باستخدام شفرة رقمية أو مفتاح رقمي لا يعرفه غيره يُسمى بالمفتاح الخاص، ويقابله مفتاح آخر يُسمى بالمفتاح العام يتم إرساله إلى المتلقي ليتمكن بواسطته فك الشفرة فيحصل على الرقم التسلسلي للنقود (الكوح، 2024)، ومن خلال هذه التقنية يتم التحقق من كون الشخص الذي يتداول بالنقود هو مالكيها فعلاً، مع ملاحظة أن الرقم التسلسلي للنقود يتغير إذ يستحدث النظام الإلكتروني رقماً تسلسلياً فريداً لها في كل معاملة (يوسف، 2022). وبرأينا فإن جوهر التزامات مستخدم النقود الافتراضية الرقمية المشفرة (المبتاعين) تجاه الجهة المصدرة لها داخل الميتافيرس لا تختلف من حيث المضمون والعلّة عن التزاماته تجاهها خارج الميتافيرس ويأتي في طليعتها: (الزعاوي، 2018)

1. إعلام الجهة المصدرة بكل ما يتعلق بشخصه عند التعاقد متحرياً بذلك الصدق والأمانة إلى جانب الالتزام بالمحافظة على الرقم السري واستخدام النقود وفق الشكل المحدد لذلك.
2. السداد التام لقيمة وحدات النقود الافتراضية الرقمية المشفرة التي يحصل عليها من الجهة المصدرة بعد موافقة الأخيرة على طلبه بالانضمام إلى منظومة التعامل الرقمي.
3. الاستعمال السليم والأمثل لنظام التعامل بالنقود الافتراضية الرقمية المشفرة وفق تعليمات جهة الإصدار وبما يضمن الانتفاع التام من هذا النظام.
4. المحافظة على الكود الخاص بوحدات النقود الافتراضية الرقمية المشفرة والذي يسمح له بالتحكم بمقتنياته منها وعدم تعريضها لأي استخدامات مشبوهة تؤدي للإخلال ببرمجتها التقنية.
5. الإبلاغ عن تعطل أو فقدان أو سرقة أدوات التعامل بالنقود الافتراضية الرقمية المشفرة مثل الرقم الخاص بالمحفظة الإلكترونية التي تخزن بها تلك النقود.

وتعد هذه الالتزامات بمثابة حقوق للجهة المصدرة، إلا أن السؤال الأخير المطروح هنا؛ هل الوفاء بالنقود الافتراضية الرقمية المشفرة (المبتاعين) يبرئ ذمة المستهلك تجاه التاجر بالميتافيرس أم تبقى ذمته مشغولة إلى حين قيام التاجر باستبدال

الحقيقي فإن حكم التحريم سيمتد بطبيعة الحال إلى العالم الافتراضي (الميتافيرس) وهنا سيجد القاضي نفسه أمام قواعد غير مرنة لا تسعفه في تحقيق العدالة المنشودة.

المقترحات

1. نوصي بالتدخل التشريعي العاجل لمواجهة تداعيات الوجود القانوني لمنظومة الميتافيرس أو على الأقل تعديل القواعد الموجودة حالياً وإعطاء القاضي سلطة تقديرية لاستخدامها بطريقة إبداعية تحتوي هذه الطفرة الثورية. فإذا كان منع التعامل بالنقود الافتراضية الرقمية المشفرة تحت طائلة البطلان له ما يبرره في العالم الحقيقي فإن أمر كهذا يغدو غير منطقي بعالم الميتافيرس القائم على هذا النوع من النقود كوسيلة دفع وحيدة بحيث لا يتصور وجوده بدونها.

2. نوصي بمغادرة مسلك حظر أو تجريم التعامل بالميتاكوين نظراً لافتقار الدول إلى وسائل الرقابة على المتعاملين بها ولا سيما في الميتافيرس، والأخذ بعين الاعتبار محاولة تنظيمها، وهذا يحتم على السياسيين والقانونيين والاقتصاديين والتقنيين بحث وصياغة حلول موضوعية وضوابط مستدامة لضمان حوكمة عمليات إصدارها والتعامل بها بما يخدم مصالح الدول والأفراد.

3. نقترح إيجاد معاهدة دولية ينتج عنها إنشاء جهة دولية افتراضية لمراقبة التعامل بالنقود الافتراضية الرقمية المشفرة في الميتافيرس وذلك عبر إحداث بنك مركزي افتراضي كفكرة مماثلة للبنوك المركزية التقليدية، أو على الأقل تخصيص وحدة رقابية مستقلة داخل البنوك المركزية الوطنية للعبء بهذه المهمة بما يقلل من مخاوف سلطات إنفاذ القانون حول مآلات التعامل بها.

4. نحث الدول العربية الرائدة تكنولوجياً مثل الإمارات بأن يكون لها السبق في سن مشروع قانون متكامل ناظم لعالم الميتافيرس ليكون بمثابة دليل إرشادي للدول العربية الناشئة تكنولوجياً مثل سورية وفلسطين يتضمن ضوابط استخدام الميتاكوين كوسيلة لتسوية مختلف المعاملات المالية المتعلقة بالموجودات الرقمية في الميتافيرس، تزامناً مع إعداد دليل مرجعي لتسيير هذا النوع من المعاملات، وتدريب وتأهيل القضاة الوطنيين على التعامل مع مختلف النزاعات التي قد تنشأ بصدها.

5. نوصي المشرع السوري بتدارك حالة الفراغ التشريعي حول مشروعية استخدام النقود الافتراضية الرقمية المشفرة من عدمها داخل وخارج الميتافيرس بحال تم إلغاء قانون منع التعامل بغير الليرة السورية 2013/54 تطبيقاً لبنود الإعلان الدستوري الصادر في آذار 2025 بعد سقوط نظام الأسد والقاضي باعتماد مبدأ تحرير التجارة.

كوسيلة دفع في الميتافيرس والآثار القانونية المترتبة على ذلك، فكانت البداية مع تحليل رأي الشريعة الإسلامية، ومن ثم تناولنا موقف المشرع في الإمارات المتطورة تكنولوجياً والذي يختلف تماماً عن موقف المشرع في سورية وفلسطين هي دول أقل حظاً بالتطور التكنولوجي، وحتى تكتمل فكرة البحث كان إلزاماً علينا ختامه بالتعريض على التزامات كل من الجهة المصدرة لهذه النقود الافتراضية الرقمية المشفرة والجهة المستخدمة لها في العالم الافتراضي، وبناء على ما سبق فقد توصلت هذه الدراسة لعدد من النتائج والمقترحات التي قد تساهم بتخفيف عبء ظهور وانتشار مثل هذه المفاهيم الجديدة على المهتمين بالشأن القانوني في العالم العربي وتفتح المجال للمزيد من الدراسات القانونية ضمن هذا المسار الإشكالي.

النتائج

1. الميتافيرس كون ثلاثي الأبعاد يمارس فيه المستخدم نشاطاته على شكل "أفاتار" يجسد هويته الرقمية في العالم الافتراضي، واستخدام النقود الافتراضية الرقمية المشفرة في الميتافيرس من قبل الأفاتارات أدى إلى ظهور مصطلح "الميتاكوين" أي نقود الميتافيرس كوسيلة دفع لا يتصور وجود الميتافيرس بدونها.

2. بما أن حالة الهجانة بين التشريع والتقنية هي السمة المعاصرة للأنظمة القانونية فهذا يعني ضرورة جلوس الخبراء القانونيين إلى جانب الخبراء التقنيين عند سن قانون يحكم الميتافيرس بحيث يتم تبني سياسة متوازنة تجمع بين الإبداع القانوني والتطور التكنولوجي وتشكل حل وسط بين الـ Cyber-Libertarianism حيث يسود الشق التقني على القانوني، والـ Cyber-Paternalism حيث يفرض القانون نفسه على النظام التقني من خلال قوينة الشبكة.

3. تعتمد الميتاكوين على نظام البلوكتشين وما يرتبط به من عقود ذكية ذاتية التنفيذ لإدارة عمليات التبادل التجاري وتسوية الصفقات الواردة على الممتلكات الرقمية، بحيث يترتب على التعامل بهذه النقود جملة من الحقوق والالتزامات على عاتق كل من الجهة المصدرة والمستخدمة لها.

4. إن عدم تناول تقنية الميتافيرس بالتنظيم القانوني يمثل أزمة ترهق القاضي عند إنزال حكم القانون على إشكالية استخدام النقود الافتراضية الرقمية المشفرة في الميتافيرس بظل حالة الجدل حول مشروعية التعامل بها خارج الميتافيرس سواء بالشريعة الإسلامية أم في قوانين الدول العربية التي تأرجحت بين الصمت والحظر والإباحة ضمن قيود ومحددات معينة.

5. مع الافتقار للنص الخاص وبحال كانت القواعد العامة تحرم التعامل بالنقود الافتراضية الرقمية المشفرة في العالم

- الموافقة الأخلاقية والموافقة على المشاركة: لا تنطبق.
- توافر البيانات والمواد: موجودة عند الطلب.
- مساهمة المؤلفين: تم إعداد هذه الدراسة من قبل الدكتورة آلاء شاهين والدكتور عيسى مناصرة مناصفة.
- تضارب المصالح: لا يوجد تضارب مصالح.
- التمويل: ذاتي.
- شكر وتقدير: لمجلة جامعة النجاح الوطنية وجميع القائمين عليها (www.najah.edu)

Open Access

This article is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License, which permits use, sharing, adaptation distribution and reproduction in any medium or format, as long as you give appropriate credit to the original author(s) and the source, provide a link to the Creative Commons licence, and indicate if changes were made. The images or other third-party material in this article are included in the article's Creative Commons licence, unless indicated otherwise in a credit line to the material. If material is not included in the article's Creative Commons licence and your intended use is not permitted by statutory regulation or exceeds the permitted use, you will need to obtain permission directly from the copyright holder. To view a copy of this license, visit <https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/>

المراجع

- الكو، محمد. (2024). ماهية العقود الذكية. مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، 39(1)، 1306-1361.
- الخوري، علي. (2021). المدفوعات الإلكترونية والعملات الرقمية. مجلس الوحدة الاقتصادية العربية.
- جدي، عبد القادر. (2023). الأحكام الشرعية للمعاملات المالية في تكنولوجيا الميتافيرس. مجلة المعيار، 27(5)، 463-497.
- حسن، محمد. (2023). الإطار القانوني لتقنية ميتافيرس: دراسة تأصيلية استشرافية. مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، 13(85)، 119-193.
- زكريا، أحمد. (2024). طبيعة الواقع الافتراضي (الميتافيرس) وتكيفية وتطبيقاته في مسائل العبادات: دراسة فقهية مقارنة. مجلة الشريعة والقانون، 44(44)، 1757-1857.
- زيدان، أشرف وسويدي، سيف. (2022). العالم ما وراء التقليدي (ميتافيرس). دار الأصالة.
- عبد الغني، مروة. (2024). ملكية الأصول الافتراضية المشفرة: دراسة مقارنة. مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، 2(1)، 354-426.
- عيسى، هايدي. (2020). الحاجة لمظلة تشريعية لمارد الدفع الرقمي: الحاضر والمستقبل. مجلة الشارقة، 17(2)، 677-721.
- شطا، منصور. (2022). العملات الافتراضية المشفرة وأثرها على مستقبل المعاملات: الواقع وآفاق المستقبل. مجلة كلية الشريعة والقانون، 37(1)، 1776-1867.
- صبح، رائد. (2025). مدى ملائمة نظرية إعلان القبول لانعقاد العقد الإلكتروني في البيئة الرقمية. مجلة جامعة النجاح للقانون والاقتصاد، 1(1)، 57-66. <https://journals.najah.edu/journal/anujrle/issue/anujrle-v1-i1/article/2363/>
- قارة، عبد الكريم ويو القراعة، يوسف. (2023). دور الميتافيرس في إعادة صياغة عالم الأعمال: دراسة استشرافية (رسالة ماجستير غير منشورة). معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.
- قرشم، أحمد. (2024). مستقبل الميتافيرس في المعاملات البنكية: الميتافيرس في البنوك. المجلة الدولية للفقه والقضاء والتشريع، 5(2)، 412-467.
- مشعل، فاطمة. (2021). النقود الرقمية (المشفرة) في ضوء الشريعة الإسلامية: دراسة فقهية مقارنة. مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، 11(1)، 189-250.
- منصور، داود وزرقين، عبد القادر. (2022). العقود الذكية المدمجة في البلوكتشين: بداية نهاية العقود التقليدية.

- إبراهيم، اثير. (2021). التنظيم القانوني للعملات الرقمية (رسالة ماجستير غير منشورة). كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط.
- الزعابي، عبد الله. (2018). التنظيم القانوني للعملات الرقمية المستحقة في التشريع الإماراتي والمقارن: دراسة تحليلية مقارنة (رسالة ماجستير غير منشورة). كلية الحقوق، جامعة الإمارات العربية المتحدة.
- العلوي، سكينه. والتوازي، محمد. (2022). مستقبل الذكاء الاصطناعي: الميتافيرس نموذجًا. مجلة القانون والأعمال الدولية، 25(42)، 322-344.

University of Pétropolis Journal, 15(1), 138-151.

- Efoa, Fabian. (2024). Cryptomonnaies: Genèse, Typologie, Débats et Tendances. *Cahiers de CEDIMES*, 19(2), 85-105.
- Frances, Clemence. (2019). La responsabilité civile des acteurs du contrat intelligent. Mémoire de maîtrise en droit des technologies de l'information. *Université de Montréal*,
- Hasan, M. (2023). Legal framework of Metaverse: Inductive prospective study. *Legal and Economic Research Journal*, 13(85), 119–193.
- Heidi, E. (2020). The need for a legislative umbrella for the electronic payment giant: Present and future. *Al-Sharjah Journal*, 17(2), 677–721.
- Ibrahim, A. (2021). *Legal regulation of digital currency* (Unpublished master's thesis). Faculty of Law, Middle East University.
- Jady, A. (2023). Shari'a rules of financial transactions in Metaverse. *Almieyar Journal*, 27(5), 463–497.
- Kara, A., & Youalkara'a, Y. (2023). The rule of Metaverse in reforming the world of business: Prospective study (Unpublished master's thesis). Institute of Economic, Commercial and Management Sciences.
- Kasiyanto, Sofari, & Kelnv, Mustafa. (2022). The legal conundrums of the Metaverse. *Journal of Central Banking Law and Institutions*, 1(2), 299-322.
- Katuk, N., Muniandy, A., Wahab, N. A., & Ahmad, I. (2024). Sustaining Digital Assets Through Mobile Estate Planning. *An-Najah University Journal for Research - B (Humanities)*, 38(6), 1229–1258. <https://doi.org/10.35552/0247.38.6.2218>
- Korshm, A. (2024). The future of Metaverse in banking transactions: Metaverse in banks.

المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، 59(1)، 541-518.

– يوسف، آلاء. (2022). التكيف القانوني للعملات الافتراضية: البتكوين نموذجًا (دراسة مقارنة). *مجلة الشارقة*, 19(3)، 153-121.

References

- Abd Alghani, M. (2024). Crypto assets ownership: Comparative study. *Rights Journal for Legal and Economic Research*, 2(1), 354–426.
- Akkus, Hilmi, et al. (2022). Metaverse and metaverse cryptocurrencies (MetaCoins): bubbles or future. *PressAcademia*, 9(1), 22-29.
- Alalawi, S., & Altwazne, M. (2022). The future of AI: Metaverse prototype. *Law and Business International Journal*, 25(42), 322–344.
- Alkhori, A. (2021). *Electronic payments and digital currency*. Council of Arab Economic Unity.
- Alkoh, M. (2024). Smart contract nature. *Tanta Journal of Shari'a and Law*, 39(1), 1306–1361.
- Alzohabi, A. (2018). *Legal regulation of updated digital currency in Emirati and comparable legislation: Analytical comparative study* (Unpublished master's thesis). Faculty of Law, United Arab Emirates University.
- Amantini, Daniele. (2022). Blockchain and Metaverse: the present of the future. Bachelor's degree thesis. Law faculty. LUISS university.
- Baranov, Aleksander. (2024). Digital transformation of society: problems of law. *RS Global*, 114.
- Cappiello, Benedetta, & Carullo, Gherardo. (2021). *Blockchain, law and governance*, Springer.
- Dizaji, Arian, & Dizaji, Ali. (2023). Metaverse and its legal challenges. *Catholic*

- Shata, M. (2022). Cryptocurrency and its impact on the future of transactions: Reality and prospects. *Journal of Shari'a and Law Faculty*, 37(1), 1776–1867.
- Sobeh, R. (2025). The suitability of the theory of acceptance declaration for the electronic contract in the digital environment. *An-Najah University Journal for Law and Economics*, 1(1), 69–79. <https://journals.najah.edu/journal/anujrle/issue/anujrle-v1-i1/article/2363/>
- Vauplane, Hubert. (2019). Le droit civil à l'épreuve de la Blockchain. *Revue des Juristes de SciencesPo*, (16), 6-10.
- Yossef, A. (2022). Legal adaptation of cryptocurrency: The Bitcoin prototype (comparative study). *Al-Sharjah Journal*, 19(3), 121–153.
- Zakaria, A. (2024). The nature of virtual reality (Metaverse) and its adaptation and applications in worships: Jurisprudential comparative study. *Shari'a and Law Journal*, 44(44), 1757–1857.
- Zhao, Tianzhang. (2023). Application of cryptocurrency in the Metaverse. *Advances in Economics, Management and Political Sciences*, 25(1), 255-262.
- Zidan, A., & Swyde, S. (2022). *The beyond traditional world: Metaverse*. Alasala Publisher.
- International Journal of Doctrine, Jurisprudence and Legislation (IJDJL)*, 5(2), 412–467.
- Mangada, Edurado. (2022). The Metaverse: challenges and regulatory issues. Student paper. Sciences Po.
- Mansour, D., & Zarken, A. (2022). Blockchain smart contracts: The end of traditional contracts. *Journal of Algerian Legal and Political Sciences*, 59(1), 518–541.
- Mashal, F. (2021). Cryptocurrency under Islamic Shari'a: Jurisprudential comparative study. *Legal and Economic Research Journal*, 11(1), 189–250.
- Perrin, Amaury. (2019). Le bitcoin et le droit: problématiques de qualification, enjeux de régulation. *Gestion & Finances Publication*, 99(1), 84-93.
- Savelyev, Alexander. (2017). Contract law: smart contracts as the beginning of the end of classic contract law. *Information & Communication Technology Law*, 26(2), 116-134.
- Say, Servet, & Dogan, Mesut. (2023). Relationship between Metaverse and cryptocurrencies (Meta Coins) and sustainability indices. *Journal of Business, Economics and Finance*, 12(4), 142-149.